

Distr.
GENERAL

A/RES/50/49
29 January 1996

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
البند ١٤٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة السادسة (A/50/641)]

تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف - ٤٩/٥٠

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف^(١),

وإذ تشير إلى المادة ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة وإلى اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصانتها^(٢) والاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة^(٣) ومسؤوليات البلد المضيف،

وإذ تسلم بأنه ينبغي للسلطات المختصة في البلد المضيف أن تواصل اتخاذ التدابير الفعالة الرامية، على الأخص، إلى منع وقوع أي أفعال تشكل انتهاكاً لأمنبعثات وسلامة موظفيها،

وإذ تلاحظ روح التعاون والتفاهم المتبادل التي استلهمتها مداولات اللجنة بشأن القضايا التي تؤثر على مجتمع الأمم المتحدة والبلد المضيف،

وإذ ترحب بما أبدته الدول الأعضاء من اهتمام متزايد بالاشتراك في أعمال اللجنة،

١ - تؤيد توصيات لجنة العلاقات مع البلد المضيف واستنتاجاتها الواردة في الفقرة ٦٧ من تقريرها:

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخمسون، الملحق رقم ٢٦ (A/50/26).

(٢) القرار ٢٢ - ألف (د - ١).

(٣) انظر القرار ١٦٩ (د - ٢).

٢ - ترى أن المحافظة على الأحوال الملائمة لأداء الوفود والبعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة لـأعمالها بصورة اعتيادية هو لمصلحة الأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء، وتعرب عن أملها في أن يواصل البلد المضيف اتخاذ جميع التدابير الازمة لمنع أي تدخل في سير عمل البعثات؛

٣ - تعرب عن تقديرها لما يبذله البلد المضيف من جهود، وتأمل في أن يستمر، بروح من التعاون ووفقا للقانون الدولي، حل المشاكل التي تثار في اجتماعات اللجنة؛

٤ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن مشكلة المديونية الدبلوماسية^(٤)، وتأكد على أن هذه المديونية تشكل مصدر قلق بالغ بالنسبة للأمم المتحدة وأن عدم تسديد ديون غير متنازع عليها ينعكس سلبيا على المجتمع الدبلوماسي بأسره ويشوه صورة المنظمة ذاتها، وتعيد تأكيد أنه لا يمكن التساهل في أمر عدم الوفاء بالالتزامات التعاقدية أو تبريره، وتحيط علما بما جاء في المرفق الثاني للتقرير الحالي للجنة من مقترنات وإجراءات بشأن مسألة المديونية المالية؛

٥ - تحت البلد المضيف على أن ينظر في إلغاء قيود السفر فيما يتعلق ببعض البعثات وموظفي الأمانة العامة المنتسبين لجنسيات معينة، وتحيط علما في هذا الصدد بموافقات الدول الخاضعة لهذه القيود والأمين العام والبلد المضيف؛

٦ - تطلب من البلد المضيف أن يستعرض التدابير والإجراءات المتعلقة بأماكن وقوف السيارات الدبلوماسية بغية الاستجابة لاحتياجات المجتمع الدبلوماسي المتزايدة، وأن يتشاور مع اللجنة بخصوص هذه المسائل؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يبقي على مشاركته النشطة في جميع جوانب علاقات الأمم المتحدة مع البلد المضيف؛

٨ - تطلب إلى اللجنة أن تواصل عملها، طبقا لقرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦) المؤرخ ١٥ كانون الأول ديسمبر ١٩٧١؛

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين البند المعنون "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف".

الجلسة العامة ٨٧

١١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٥